

Distr.: Limited  
6 May 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ٣٨ من جدول الأعمال

قضية فلسطين

الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، البحرين، بروني دار السلام، بنغلاديش، تونس، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، السنغال، السودان، الصومال، عمان، قطر، كوبا، الكويت، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ناميبيا، اليمن، وفلسطين: مشروع قرار منقح

وضع الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٣٧ (د-٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٥٠/٥٢ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ١٩٩٨،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير كذلك إلى أحكام القانون الدولي ذات الصلة وإلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما يتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية وبالقدس الشرقية المحتلة،

وإذ تعيد تأكيد مبدأ عدم جواز اكتساب الأرض عن طريق القوة،



وإذ تلاحظ أن فلسطين، بوصفها مراقبا، وإلى حين حصولها على عضوية كاملة في الأمم المتحدة، لا تقدم وثائق تفويض إلى الجمعية العامة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة السيادة وتحقيق الاستقلال في دولته، فلسطين،

١ - تؤكد أن وضع الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية، لا يزال وضع الاحتلال العسكري، وتؤكد، أنه استنادا إلى قواعد ومبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بما فيها قرارات مجلس الأمن، فإن للشعب الفلسطيني الحق في تقرير مصيره والسيادة على أرضه، وأنه ليس لإسرائيل إلا أن تتحمل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، الواجبات والالتزامات التي تفرضها اتفاقية جنيف الرابعة<sup>(١)</sup> والقواعد الملحقة باتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين الحرب وأعرافها لعام ١٩٠٧<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تعرب عن تصميمها على الإسهام في أعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وتحقيق تسوية سلمية عادلة وشاملة في الشرق الأوسط عن طريق التفاوض تؤدي إلى قيام دولتين تتوافر فيهما مقومات البقاء وتمتعان بالاستقلال والسيادة، هما إسرائيل وفلسطين، على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وتعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن.

(١) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ٧٥، رقم ٩٧٣.

(٢) انظر صندوق كارنجي للسلام الدولي، اتفاقيات وإعلانات لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ (نيويورك، مطبعة جامعة أوكسفورد، ١٩١٥).